الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الثانية
الفصل التشريعي الأول

جلسة رقم (١)
السبت (٢٠٢٣/١/١٤) م

م/ محضر الجلسة

عدد الحضور: (٢٣٧) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (٢:٢٥) عصراً.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتتح الجلسة الأولى من الدورة الانتخابية الخامسة السنة التشريعية الثانية الفصل التشريعي الأول نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

- الموظف همام عدنان:-

يتلو آيات من القرآن الكريم.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

*** الفقرة أولاً: تأدية اليمين الدستورية لبعض السيدات والسادة النواب.**

السيدات ولسادة النواب أعلمتنا المفوضية بموجب كتابها العدد كذا في ٢٠٢٢/١١/٢٠ أن السيد المرشح غزوان علي محمد منشد هو المرشح البديل للنائب المتوفي المغفور له (السيد محمود شاكر كاطع جبار السلامي) وأيضاً أعلمتنا المفوضية بكتاب آخر بعد اعتذار المرشح البديل رياض غالي مفتن راضي الساعدي عن تأدية اليمين الدستورية ويكون البديل للسيد رياض غالي مفتن هو السيد كاظم عطية كاظم ورد ألينا اعتذار من المرشحة ميلاد شهيد كاظم الزبيدي بديلة النائب المستقل سلام هادي كاظم الشمري وورد ألينا اعتذار لعدم تأدية اليمين الدستورية وبالتالي يكون البديل السيد طالب اليساري.

السادة النواب يؤدون اليمين الدستورية.

*** الفقرة ثانياً: التصويت على النواب الجدد في اللجان النيابية الدائمة.**

السيدات والسادة النواب أن هذه الفقرة من أهم الفقرات لحسم موضوع اللجان النيابية والمضي بلجان مستقرة لعمل المجلس والآن دخلوا نواب ثلاثة جدد ولم يتم النظر بطلباتهم لوجودهم في اللجان لذا نحتاج الى مداولة لحسم هذا الملف ويعرض على التصويت على السيدات والسادة النواب لذا سوف يتم تأجيل هذه الفقرة لحين إكمال القوى السياسية المعنية بإكمال المداولة الآن لديكم ثلاثة نواب لم يتم تقديم رغبتهم يتم تقديمها اليوم وتحسموها.

- النائب علي سعدون غلام (نقطة نظام):-

لا يمكن ان يفرض على نائب في لجنة لا يرغب لها وهذا أمر مخالف للقانون وللنظام الداخلي لمجلس النواب لذا يرجى مراعاة الموضوع وكل نائب له رغبة في مجلس النواب العمل في لجنة معينة عليه تقديم طلب له وجنابك تنظرون بالطلب وهذه رغبته.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

سوف يتم النظر في طلبك.

- النائب حيدر محمد حبيب الخميس (نقطة نظام):-

بخصوص المادة (٣٥) خامساً من النظام الداخلي التي تقول (لرئيس المجلس ونائبيه مجتمعين الموافقة على انتقال عضو المجلس بناء على طلبه من لجنة نيابية الى أخرى على أن لا يخل ذلك بالحد الأدنى والأعلى لعدد أعضاء اللجنتين) هذه المادة صريحة جداً عملية انتقال أي نائب من لجنة الى لجنة بناء على طلبها الآن المسودة التي قدمت الى جنابك تم فيها عملية نقل أعضاء اصلاء قدماء في اللجان مصوت عليهم من لجنة الى لجنة أخرى دون علمهم ودون اتفاق مسبق لذلك تعد ذلك مخالفة قانونية للنظام الداخلي.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

هل الأسماء موجودة لديك كي تزودني بها؟ دون ذكر الأسماء علناً لأنه لم تعرض الأسماء على التصويت عذراً يوجد خلل بالمعلومة وقد تكون صحيحة قدمها لي مكتوبة حتى أضعها الآن بالمداولة.

***الفقرة ثالثاً: القراءة الأولى لمشروع قانون الاتصالات والمعلوماتية، لجنة النقل والاتصالات ولجنة الخدمات والأعمار ولجنة الثقافة والسياحة والآثار.**

رؤساء اللجان المعنيين الذين لديهم تأخير في حسم ملف تسمية أعضاء اللجان وخصوصاً الذين تم تأدية اليمين الدستورية يتفضلوا للمداولة.

- النائبة زهرة حمزة علي البجاري:-

تقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب برهان كاظم عبدالله المعموري:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب إبراهيم محمد قبو:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب عقيل عباس جساب الفتلاوي:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب كاروان علي ياروبس:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب غسان عدنان اسحق مهودر:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب عدنان برهان محمود الجحيشي:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب محمد اسماعيل عمر:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب فاروق حنا عتو شمعون:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب رفيق هاشم شناوه الصالحي:-

يُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائبة هبة جرجيس:-

تُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائبة زهرة حمزة علي البجاري:-

تُكمل القراءة الأولى لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- النائب إبراهيم محمد قبو:-

يقرأ الأسباب الموجبة لمشروع قانون الإتصالات والمعلوماتية.

- السيد شاخه وان عبدالله طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

*** الفقرة رابعاً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) لمشروع قانون التعديل الرابع لقانون الإستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.**

قبل البدء لجنة الإستثمار والتنمية ملاحظة، تقريركم تقرير داخلي بين السكرتارية وبين رئاسة اللجنة لم ترسلوها بشكل رسمي لرئاسة اللجنة، هذهِ ملاحظة يجب أن تكتبوها بشكل رسمي التقرير لرئاسة البرلمان.

- النائبة فيان عبد العزيز عبد الرحمن:-

تقرأ تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) لمشروع قانون التعديل الرابع لقانون الإستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.

- النائب أمانج محمود أسعد هركي:-

يُكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) لمشروع قانون التعديل الرابع لقانون الإستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.

- النائب حامد أحمد صالح الكرغولي:-

يُكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) لمشروع قانون التعديل الرابع لقانون الإستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.

- النائب أسامة كريم خلف البدر:-

يُكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) لمشروع قانون التعديل الرابع لقانون الإستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.

- النائب محمد راضي الزيادي:-

يُكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) لمشروع قانون التعديل الرابع لقانون الإستثمار الصناعي للقطاعين الخاص والمختلط رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨.

- السيد شاخه وان عبدالله طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

شكراً، الأن ننتقل إلى المداخلات.

- النائبة عالية انصيف جاسم العبيدي:-

سيادة الرئيس أولاً نريد أن نعرف ما هي الأسباب الموجبة التي دعت اللجنة إلى تغيير عنوان القانون، وإذ ما تمَ هذا التغيير أي معناه هل تم تغيير جوهر القانون وإذ ما حصلَ ذلك وعلى إعتبار أنَ القانون جاءَ من الحكومة السابقة وليسَ الحكومة الحالية، هنا يستوجب إعادة النظر في أخذ رأي الحكومة الحالية، لذلكَ السؤال المطروح هنا هل تم أخذ رأي الحكومة الحالية بهذا القانون؟

ثانياً: عرفاً سارَ مجلس النواب بأنَ عندما يكون هناكَ قوانين متأخرة لدى مجلس النواب وتتشكل حكومة جديدة تُرسل هذهِ القوانين إلى الحكومة لمعرفة إمكانية المضي بهذا القانون وفق البرنامج أو المنهاج الوزاري والبرنامج الحكومي

للحكومة الجديدة ورؤية هذهِ الحكومة، اليوم نحنُ ليسَ لدينا ممثل حكومة يبين لنا رؤيتهُ بهذا القانون ولا القانون أُرسل إلى الحكومة الحالية لمعرفة ما هي وجهة نظرها، قدمنا طلب قبل تغيير عنوان القانون إلى رئاسة مجلس النواب مشفوعً في (٥٠) توقيع، وفق المادة (١٣٢) من النظام الداخلي، طالبنا بالتصويت على هذا القانون من حيث المبدأ، إلى الأن لم يُعرض هذا القانون للتصويت عليهِ من حيث المبدأ بالرغم من أنَ المادة (١٣٢) واضحة في إمكانية بالقراءة الثانية عرض القانون على النواب، اليوم أغلب المداخلات التي حصلت في القراءة الثانية كانت هناكَ اشكالات قد حقيقية عُرضت من أعضاء مجلس النواب على وجود شُبهات فساد خوف كبير على مقدرات الدولة العراقية البنية التحتية للدولة العراقية اليوم نحنُ لدينا معامل لديها خطوط انتاجية تعمل، لدينا معامل لدينا خطوط انتاجية تحتاج إلى مبالغ زهيدة وممكن أن نستثمرها نأتي ونعرضها للإستثمارات وأفتح باب للإستثمارات وإلى الشراكة في القطاع الخاص بهكذا مفتوح دون محددات دون معايير، أنا أعتقد هذا القانون يحوي على مخاطر كبيرة جداً تقع مسؤوليتها على رئاسة مجلس النواب وعلى أعضاء مجلس النواب، يجب الوقوف بشكل حقيقي على هذا القانون وإلى فيهِ كوارث كبيرة جداً وفيهِ مؤشرات فساد واضحة جداً.

- السيد شاخه وان عبدالله طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

سبق وأن كانَ هناك طلب من الحكومة بسحب عدد من المشاريع ولكن لم يطلبوا سحب هذا المشروع، فلا بأس أن نقوم بالمناقشة وفي نفس الوقت نطالب الحكومة برأي أو المشروع.

- النائب رائد حمدان عاجب المالكي:-

في البدء أحب أوضح للسيدة الزميلة النائبة (عالية انصيف)، أنا أعتقد ملاحظاتها تقصد قانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص، اليسَ كذلك سيادة النائبة، كلا هذا قانون الإستثمار في القطاع الصناعي.

- السيد شاخه وان عبدالله طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

المداخلات الجانبية لا يجوز سيادة النائب.

- النائب رائد حمدان عاجب المالكي:-

في الحقيقة اللجنة صححت أسم مشروع القانون إلى التعديل الرابع وهذا الشيء صحيح لأنهُ وردَ خطأ في التعديل الثالث من مجلس الوزراء ومن مجلس الدولة وحتى في القراءة الأولى التي تم قراءتهُ كان التعديل الثالث والأن اللجنة صححتهُ إلى التعديل الرابع وهذا شيء صحيح طبعاً، مشاريع قوانين الإستثمار كثيرة في العراق، لدينا قانون استثمار عام، لدينا في مجال تصفية النفط الخام، لدينا استثمار معدني واستثمار صناعي قد يكون من الأفضل والمناسب للعراق كما فعلت دول أُخرى أن تُجمع هذهِ التشريعات في مشروع قانون واحد باسم مشروع قانون إستثمار موحد من أجل وضع أُسس موحدة لعملية الإستثمار في مختلف القطاعات مع مراعات الخصوصيات.

في المادة (٣) النص أحال أو خول مجالس المحافظات تحديد المناطق الصناعية أو المواقع الصناعية، أعتقد لو تُرفع عبارة مجالس المحافظات تكون للوزارات والمحافظات الغير منتظمة في إقليم، على اعتبار ان داخل المحافظة ديوان محافظة كجهاز تنفيذي يكون هو الأعرف ومجلس المحافظة يوافق على هذا الشيء، باختصار لدي ملاحظات أُخرى أُزود بها اللجنة سيادة الرئيس فقط مشروع القانون هذا ولا قانون الأصل لم ينص على استيفاء تأمينات معينة من المستثمر ضمن متطلبات تقديم على المشروع الإستثماري أو الصناعي، ولم يتضمن كذلك ألية فرض الغرامات وكيفية استيفاءها من المستثمر وأيلولتها هل إلى مديرية التنمية الصناعية أم تكون إراداً نهائياً إلى خزينة الدولة، لم يتضمن القانون بالأصل ولا مشروع التعديل الحالي كيفية حل المنازعات التي تحصل نتيجة المشروع أو من المشروع بين المستثمر والمديرية العامة للتنمية الصناعية، طبعاً بما في الوسائل الغير قضائية هناك ملاحظات أُخرى سوف نقوم بتزويد اللجنة بها.

- النائبة ابتسام هاشم عبد الحسين الهلالي:-

شكراً سيادة الرئيس، شكر موصول للجنة على هذا التقرير وحقيقة هذا التعديل الرابع، تعديل مهم على قانون الإستثمار حيثُ اليوم العراق لا يُبنى إلا بالإستثمار، وتكمن أهمية البحث بعقد المشاركة ببين القطاع العام والمختلط وبين

المستثمر في أنَ مشاريع الإستثمار في العراق، حيثُ أنَ العراق من الدول التي تعاني من قلة في السيولة النقدية وانخفاض سعر البرميل مما أدى إلى شلل في المجال الإقتصادي العمراني الخدمي وغيرها، الذي يؤثر بدورهِ على توقف أو بطيء لتنفيذ مشاريع مهمة، لدي سؤالين سيادة الرئيس هل يجوز الإستثمار في المشاريع المتوقفة في كافة القطاعات ذات الطابع الإستراتيجي الإتحادي وتأهيلها وتنفيذها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة للحصول على الإجازة الإستثمارية هذا السؤال الأول؟

السؤال الثاني: لم يُبين في حالة عدم وجود نص في القانون، إذاً ما هو النص القانوني البديل ننفذ أو نطبق قانون استثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ أم تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤؟

السؤال الثالث: لم تتضمن النسخة أو أعتقد وجوب أن يقدم المستثمر تأمينات نقدية أو خطاب ضمان وفق الأصول المتبعة في قانون الإستثمار، ولم تُشير أيضاً المسودة إلى الجزاء المترتب على إخلال المستثمر من القطاع الخاص في تنفيذ إلتزاماتهِ العقدية، هل يتم فرض غرامات تأخيريه ما مقدارها إضافة إلى هذا السكوت فإن المشروع يجب أن يكون هناكَ نص قانوني لتنفيذ هذهِ الالتزامات.

- النائب باسم خضير كاظم الغرابي:-

مجموعة ملاحظات سوفَ نُرسلها إلى اللجنة لكن في عجاله في ثلاثة نقاط.

الملاحظة الأولى: موضوع إعادة صياغة ودراسة لنص الفقرة (خامساً) في المادة (١٣) التي لم تبين العقوبات المقررة في أي قانون أخر لتجنب آتيان الأفعال المحضورة على أي تقدير، كي لا يقع صاحب المشروع في المخالفات التي توجب العقوبة قانونياً.

الملاحظة الثانية: لم يتضمن نص البند (سادساً) المضاف على المادة (١٣) أي نوع من العقوبات على الأفعال التي تمس حقوق وحريات العاملين في المشروع أو المساس في ضماناتهم القانونية، ولا في أي موقع آخر من القانون أو حتى إشارة إلى القوانين الحامية للعاملين من باب التأكيد على حقوقهم وعدم الإضرار بهم.

الملاحظة الأخيرة: تقديم مبلغ رسمي الاعتراض للمادة (سادساً) إعادة النظر في رسم مبلغ الإعتراض البالغ (٥٠) ألف للإعتراض أمام الهيأة الإستئنافية، فليسَ من المساواة أن يكون رسم الإعتراض المقرر على الحكم بنفس المقدر سواء كان من المالك أو صاحب مصلحة أو ضرر، الأفضل إعادة النظر في مقدار الرسم أو عدم مساواة الأطراف المعترضة في قيمة الرسم.

- السيد شاخه وان عبدالله طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

اللجنة المعنية قبا أن ننتقل، هل كان هناكَ استضافة للوزرات المعنية في مناقشة هذا الموضوع خلال هذهِ الفترة، لم يحدث شكراً.

- النائبة رقية رحيم محسن النوري:-

نطالب بدمج القطاعين الخاص والعام، وهذا الموضوع مهم جداً ودعم القطاع الخاص وتطوير عمليات الرقابة على نوعية الطلب ونوعية الإنتاج والعرض ونوعية التسويق ونبتعد بذلكَ عن التهريب، والإعتماد على القطاع العام يُدمر الدولة ويؤخر تطويرها ويحتاج دعم كبير وأليات معقدة، يجب الإستفاد من القطاع العام في إيجاد شراكة مع القطاع الخاص وهوَ ضروري في العراق وحسب مختصين تظهر الحاجة إلى مساعدة القطاع الخاص في عملية تمويل التنمية المستدامة لتحقيق أهدافها في مواجهة التحديات المحلية والعالمية، لا سيما أنَ القطاع العام يحتاج إلى تمويل كبير ومركزية صارمة ومتابعات دقيقة وأنَ التصدي لمشكلة البطالة والتشغيل في العراق يتطلب العمل بأليات تنفيذ تأخذ بنظر الإعتبار إمكانات ومحددات عمل القطاع الخاص في بيئة أعمال معينة، وضمن اشتراطات مرحلة معينة هي مرحلة الإنتقال من الإقتصاد المركزي إلى إقتصاد السوق فلا يمكن التعويل إلى الأبد على قيام القطاع العام بتشكيل نسبة من العاطلين عن العمل، إننا نرى من الصعب مطالبة قطاع محلي كالقطاع الخاص بتشغيل البطالة مثلاً، في حين يعاني هذا القطاع ذاتهُ من ضعف الدور والتباس الوظيفة وهشاشة بنية العظم واختلالها على عقود طويلة، لذلكَ يجب دمجهُ ودعمهُ كذلكَ نحتاج إلى بيئة ملائمة ومناسبة لكي يعمل القطاع الخاص المحلي والأجنبي بحريتها.

- النائب حسن وريوش محمد الاسدي:-

لدي العديد من الملاحظات حول التعديل الرابع لهذا القانون وأن شاء الله قسم سوف ارسلها بكتاب رسمي الى اللجنة المختصة.

أولاً: ان موجبات تشريع هذا القانون في وقتها هو تحقيق النهوض بالقطاع الصناعي الخاص الوطني، وقد منح القانون مجموعة امتيازات واعفاءات تحفز القطاع الخاص الوطني على ولوج هذا الميدان الانتاجي، أتمنى من الاخوة أعضاء اللجنة ينتبهون الى الملاحظات او يسجلونها، ولكن التعديل المقترح للمادة (٧) البند ثانياً من القانون الاصلي أجاز منح فرص انشاء مشاريع صناعية

للشركات الاجنبية مع الافادة من كل هذه الامتيازات، ومنها إعفاء مشاريع تلك الشركات الاجنبية من الضرائب والرسوم وإعفاء أرباحها من ضريبة الدخل بنسبة تصل الى (٢٥%) من اجمالي أرباحها، وإعفاء احتياطاتها المالية المحتجزة لتطوير المشروع من ضريبة الدخل أيضاً بنسبة (٢٥%) من مجموع أرباحها، وهذا يعني غلق الفرص على المستثمر الصناعي الوطني وإلغاء دوره في تحريك الاقتصاد وفتح باب المنافسة راجحاً لصالح الشركات الاجنبية وعندها سوف ينهي هذا التعديل فرص النهوض بالقطاع الصناعي الخاص الوطني وينتج في النهاية تغلغل وهيمنة القرار الاجنبي من خلال هذه الشركات بالتحكم في الصناعة الوطنية وربطها بأهداف وغايات تلك الشركات الاجنبية.

ثانياً: يقترح تعديل القانون منح الشركات الاجنبية امتياز الاعفاء لمشاريعها الصناعية من الضرائب والرسوم لمدة (١٠) سنوات من تاريخ منحها الاجازة في حين كان الاعفاء في القانون الاصلي لمدة (٥) سنوات وفقط للشركات والاشخاص العراقيين.

ثالثاً: يجيز تعديل القانون منح الشركات الاجنبية اجازة انشاء مشاريع تصنيع البيرة والمشروبات الكحولية (الخمور) وهذا مخالف للدستور العراقي الذي منع تشريع أي قانون يجيز فعلاً أو ممارسة تعارض ثوابت أحكام الاسلام، ومن المعلوم حرمةً تصنيع هذه الامور والاتجار بها وتناولها ونفس فرض الضريبة على هذه المشاريع المحرمة والمحضورة بنصوص الدستور هي محاولة لتبديل حكمها من الحرمة والمنع الى الجواز والاباحة، فلا بد من إلغاء هذه المادة إلتزاماً بالدستور وأحكامه.

رابعاً: نص القانون المعدل على ظروف الغاء اجازة المشروع الصناعي منها اذا لم يباشر مالك المشروع خلال سنتين من تاريخ صدور الاجازة بمشروعها وهي مدة طويلة تتيح للمستثمر الانتفاع من أرض المشروع خصوصاً اذا كانت في مواقع مهمة بمنافع خاصة غير مرتبطة بمشروع الاجازة، ويجني خلال مدة الاعفاء هذه السنتين أرباحاً غير مستحقة ولا يتحمل عن هذه المخالفة إلا غرامة لا تتجاوز مليون دينار، والمفروض أن تقلص المدة المسموح بها تأخر العمل بالمشروع بحيث لا تتجاوز مثلاً (٦) أشهر، شهرين أو ما شاكل ذلك.

خامساً: يجيز القانون منح مالك المشروع الذي ألغيت اجازته اجازة جديدة أو إعادة مفعول اجازته السابقة والمفروض أن تحدد طبيعة المخالفات التي استوجبت إلغاء الاجازة سابقاً، فبعضها قد يكون جسيماً لا يستحق معه تجديد الاجازة له أذ أن اطلاق جواز تجديد الاجازة لجميع اسباب إلغاءها يفقد الضغط المطلوب لالتزام مالك المشروع بتجنب ارتكاب المخالفات.

- النائب أرشد رشاد فتح الله الصالحي:-

أولاً نقترح يعني بعد ما تم مناقشة هذا الموضوع قبل عدة أيام مع اتحاد الصناعات العراقي كان لديهم جملة من الملاحظات، ولذلك أنا أؤكد على الاخوة في اللجنة اللقاء مع أعضاء الاتحاد لأنه مقترحاتهم كانت وجيهة في هذا الخصوص.

أولاً: دعونا نعيد العمل بالمصانع الحكومية أين هي؟ إعادة العمل بالمصانع الحكومية هذه يجب أنه نحن نهتم فيها، لدينا المصانع الحكومية المتوقفة يجب إعادة العمل فيها، بالنسبة للقانون الصناعي يجب أن يمنح له المبلغ بالدولار لاستيراد المواد شريطة متابعة المواد المستوردة للتصنيع وليس للبيع المادة الاولية المستوردة، هذه من النقاط المهمة حتى ندعم الصناعي في هذا العمل، حماية المنتج في كل مرة نحن نشرع قوانين ضمان حماية المنتج لكن نشاهد يأتي وقت من الاوقات نشاهد المنتج المحلي غير مضمون، المستثمر الذي يرغب أن يحصل على اجازة الاستثمار الصناعي

يجب أن نقضي على الروتين وتحدد اجازة الاستثمار إما في النافذة الواحدة لدى هيأة الاستثمار أو الذهاب الى مديرية التنمية الصناعية حتى نستطيع نضع مندوب حكومي بدل من أن يذهب المستثمر الى عدة دوائر للحصول على اجازة الاستثمار، المستثمر الاجنبي فيما اذا جاء المستثمر الاجنبي، حماية المستثمر الاجنبي الذي سوف يشارك مع القطاع الخاص، مثلاً مصنع من المصانع في أحد المحافظات جلب معمل كرانيت من ايطاليا، رغب أن يؤسس، بعد كم يوم يأتي عليه اربع سيارات من المسلحين يأخذ أما أشاركك في المصنع أو لا أتركك، الرجل أخذ المصنع الخاص فيه وعاد الى إيطاليا، هذا يؤثر على، لأن البيئة الآمنة هي التي ألتي تجلب بالمستثمر الى البلد، تمليك الاراضي ضروري جداً الى حد الآن كثير من المصانع اراضيهم غير مملكة بما فيها مثلاً جنابك أعلم المنطقة الصناعية في محافظة كركوك الى حد الآن الأرض غير مستملكة لأصحاب المصانع الذين أصبح لهم (٣٠) سنة يعملون فيها، المصنع يزود بالنفط الخام أو النفط الأبيض، نشاهد معامل الاكسدة التي تأخذ النفط الخام لا ينتج المنتوج الذي يريده المصنع، هنا يجب أن نضع محددات على المصنع، يوجد مصانع للأصباغ يستلم النفط الابيض من الدولة، النفط الابيض عندما يستخدمه لمعامل الصباغة هذا يشاهد كثير من المصانع بدلان يصنع الصبغ ونحن نستورده من الخارج يقوم ببيع النفط الابيض مقابل عدم الذهاب الى بيع المنتوج، منع تصدير السكراب الحديد الى خارج العراق مع ضرورة دعم المصانع بالطاقة الكهربائية، اليوم المصنع يؤخذ منه مبالغ من الكهرباء غالية جداً بحيث هذه تؤثر بالطبع على النتيجة، بنفس الوقت المطلوب من صاحب المصنع أنه الموجود عنده يكون يسجل لديه بالضمان الاجتماعي حتى نستطيع أن نضمن وضعه المستقبلي.

- النائب محمد جاسم محمد علي الخفاجي:-

حقيقة الملاحظة الاولى يمكن ذكرتها سيادة الرئيس هي تقرير لجنة الاستثمار، التقرير هو ممكن داخلي فعلاً كان من السكرتارية الى رئاسة اللجنة، التقرير غير واضح حقيقة لا توجد فيه أسباب، ما هي النشاطات التي قامت فيها اللجنة تقريباً غير واضحة، القضية الثانية سيادة الرئيس أنا أقترح يعني هذا القانون الذي نقرأه امامنا هذا القانون، أعتقد التعديل الرابع للقانون وهنالك قانون للاستثمار معدل ثلاث مرات ومطروح النسخة الرابعة التعديل الرابع للقانون، هنالك تداخل بين القوانين، هنالك اعفاءات مذكورة بالقانون الاصلي قانون الاستثمار واعفاءات مذكورة في قانون التعديل الثالث للاستثمار الصناعي وهنالك قانون للشركات، وهنالك قانون للشراكة المختلط وقوانين كثيرة جداً ومتداخلة فيما بينها، فأنا أقترح على اللجنة الموقرة اذا أمكن أنه قراءة هذه القوانين جميعها والخروج برؤية موحدة وقانون موحد قانون الاستثمار بعد مضي تقريباً (١٥- ١٨) عام على التشريع السابق، التشريعات السابقة ولاحظنا مدى الفحش والغبن باستخدام هذه القوانين حقيقة وزيادة المنتفعين والفاسدين على حساب المصلحة العامة، فلذلك أنا اقترح أنه يصار الى تعديل يعني فكرة قانون موحد، قانون الاستثمار، ولأهمية هذا القانون قانون الاستثمار الصناعي يضاف فصول داخل القانون الاصلي، فلذلك هذا التعديل سيادة الرئيس تعديل واضح من فقراته تعديل مرحلي ارسل قبل اربع سنوات من الحكومة السابقة ولا يوجد فيه معالجة لفكرة ولمشاكل الاستثمار حقيقة بشكل عام ولا حتى الاستثمار الصناعي بشكل خاص فلذلك أقترح هذا الاقتراح، يعني واضح من نص المادة (٢) التي تلغي المادة رقم (٨) من القانون الاصلي، المادة رقم (٨) من القانون الاصلي التي تعنى بالضرائب مادة مفصلة بشكل واضح ودقيق، نص المادة المعروض حالياً فقرتين، فقرة اعفاء المشاريع الصناعية لمدة (١٠) سنوات من الضرائب فقط، لا يوجد أي تفصيل حقيقة يعني هذا أولاً ايراد للدولة، أنا حتى أترك المستثمر يستفاد من الاعفاءات وفي نفس الوقت أحافظ على ايراد الدولة يجب أن تفرض ضرائب على الارباح السنوية وبنسب معينة، نسب محددة معينة واعفاء المواد الاستيرادية أو غيرها، قصدي يعني بالمجمل هنالك ملاحظات كثيرة على أصل القانون وعلى أصل التعديل وعلى أصل المقترح هذا، فيا حبذا الاخوان في اللجنة أنه يعطوننا قانون موحد للاستثمار كله وتشار هذه الفصول فيه.

- النائب عادل حاشوش جابر جاسم:-

يقرأ الأسباب الموجبة تعديل بغية مواكبة التطور الصناعي وتحقيق النهوض بالقطاع الصناعي هذا مبرر تشريع التعديل، إذا جئنا لدينا بعض الملاحظات على ما ورد بالتعديل.

الملاحظة الأولى: المادة ثاني يلغى نص المادة (٨) من القانون الأصل بخصوص مدة الإعفاءات من الضرائب والرسوم مدة عشرة سنوات أعتقد عشرة سنوات جداً مبالغ به، يجب أن تكون خمسة سنوات سوف يبين المشروع فاشل أو ناجح يستحق الإعفاء أو هو تسويف أو هدر بالمال العام خمسة سنوات تكفي لماذا تكون عشرة سنوات المادة الأخرى نفس المادة ثاني يعني الأصل بالمادة ثمانية أعفاء من الضرائب والرسوم قانون الأصل تعديل بما أن الأسباب الموجبة بالنهوض بالواقع الصناعي المادة الأصل افضل النقاط التي وردة في أصل القانون الذي صدر عام ١٩٩٨ أفضل من ما وردة من ما وردة في التعديل إذا الهدف بالنهوض بالقطاع الصناعي لماذا أعطيكم وذكرها أحد الزملاء أستاذ حسن وسوف أعيد عليكم إلى أهميتها يعني الأصل إعفاء من الضرائب فقط القانون الصادر عام ١٩٩٨ إعفاء من ضريبة الدخل أيضاً لمدة خمسة سنوات أضافة إعفاء من كل الضرائب والرسومات هذه لماذا يتم إلغاءها أنتم ألغيتا من الأصل إعفاء ما يتجاوز (٢٥%) من الأرباح السنوية من الاحتياطيات المحتجزة أيضاً هذه وردة في مادة الأصل لتطويرها وتوسيع ضريبة الدخل المخصص لتطوير أو توسيعها من ضريبة الدخل أيضاً إعفاء أضافة للضرائب والرسوم حتى نشجع القطاع الصناعي ونحن مشرعين القانون المفروض يوجد به رأيا بعيد لعشرات السنين يمتد، أيضاً البند رابعاً من نفس المادة ثامناً ملغاة لمن أعطنت صلاحية مجلس الوزراء لمنح المشاريع أعفاء خاص إضافيا للمشاريع ذات الطبيعة الخاصة والمشاريع المقامة لأغراض التصدير إذا يوجد مشاريع ناجحة معد منتجاتها لأغراض التصدير لا بأس مجلس الوزراء هو يتولى إعفاءها لا يرجع إلى مجلس النواب هذا موجود في أصل القانون لماذا نتخلى عن هذا الامتياز بهدف تطوير الصناعة الوطنية، أيضاً المشاريع التي تساهم بنقل التكنلوجية المتطورة إلى العراق هذا ورد في أصل القانون لماذا يتم إلغاء يعني المشاريع قلة تكنلوجية متقدم جداً لا بأس بالإعفاءات لماذا لا ينشمل لأن أنت تريد أن تطور الصناعة في البلد، هذا أعتقد غير صحيح إلغاء هذه الامتيازات أيضاً في المشاريع التي تساهم في الاختناقات الصناعية والاقتصادية في البلد أيضاً تجري عليها نفس الإعفاءات بأصل المادة أنتم لم تلتفت هذه أصل المادة ثمانية دققت به أني تتولى هيأة التخطيط تحديد المدن المتطورة والأقل تطوراً يجب أن تضع جهة من التعديل تتولى أين المناطق أقل تطوراً لا يوجد به تطور نضع به مصنع معين حتى يساهم بتشغيل الأيدي العاملة وحد من البطالة وأمور كثير، المادة ثلاثاً أولاً الأصل تتولى دوائر الدولة تهيئة الأراضي التي يحتاجها المشروع الصناعي دوائر الدولة وأمدادها بالخدمات وتأجيلها لمالك المشروع ببدل أجر مثلا على أن يتم أعادة النظر ببدلات الإيجار عشرة سنوات أنتم نزلتموها نفسها عشرة سنوات حتى تعيد النظر ببدلات الإيجار في ظل التقلبات الاقتصادية بالبلد الأن أنت تعرف الأن كل شيء مرتبط بالعملة الصعبة الأن العملة الصعبة اليوم شكل غداً شكل وبعد ذلك شكل أنت تعمل عقد أيجار وتعيد النظر به لا بعد عشرة سنوات هذا غير صحيح يجب أن يكون أعادة النظر به سنوياً أو كل سنتين على سبيل المثال أما تضع نفس أعقد الإيجار عشرة سنوات غير صحيح الأن الوضع غير مستقر اقتصادياً ليس فقط في العراق حتى على مستوى المنطقة والعالم، المادة ثلاثاً ثانياً أنا دائماً أذهب إلى مادة الأصل تقوم وزارة الأصل محدداً جهات محدد للي تتولى تحديد مواقع المشاريع المدن الصناعية أنتم هنا مثبتين المادة ثلاثة ثانياً تقوم الوزارات والمجالس المحافظات لم يحدد أي وزارة وعندنا (٢٢) وزارات الاختصاص يجب أن يحدد لأنه في اصل القانون محدد، أنتم قلتم هنا الوزارات ومجالس المحافظات تحديد مواقع المدن الصناعية ومواقع المصانع كذلك، نحن يجب أن نحددها الوزارات القطاعية، وزارة الصناعة والمعادن، وزارة البلديات والإسكان، وزارة المالية وممكن أن تضاف لها أيضا وزارة الصحة والبيئة وأيضا اكثر العقارات يجب أن تضعوها في اعتقادكم تابعة إلى وزارة المالية، أيضا وزارة المالية تدخل في هذا الموضوع أضافه إلى المحافظات، أنتم أدخلتم مجالس المحافظات وهذه جهة رقابية من المفترض أن يتم إدخال المحافظة الذي هو جهة تنفيذية وليست تشريعية ورقابية، لديكم المادة (٤) جديدة اعتقد أن هذه المادة تحتاج إلى إعادة نظر، اصل القانون يقول الإعفاءات يتمتع بها صاحب المشروع من تاريخ الإنتاج الفعلي أنتم تقولون هنا من تاريخ الموافقة المبدئية أنت تريد أن تشجع الصناعة أعطيها المساحة يعني أنت أعطية موافقة أو أجازه للمشروع لكن هذا لمدة ثلاثة سنوات أشتغل ولمدة سنتين أستلم الموقع وأنت شارط عليه في القانون من تاريخ الموافقة المبدئية يجب أن تعطيه من تاريخ التشغيل الفعلي حتى تقوم بسؤاله ويستفاد من هذه الميزة، المادة (٥) ثانياً توافق عليه المديرية الذي أنتم تقولون المادة (٥) ثانياً تلغى إجازات تأسيس المشروع الصناعي أو توسيع أو تطوير في أحدى الحالات التالي فقط يوجد عندي ملاحظة على نقطة

سادساً طلبه مالك المشروع إلغاء الإجازة إلى أسباب مشروعة توافق عليها المديرية العامة يجب أن أقيده بشرط هذا أخذ موافقات احتمال أخذ قروض وأخذ أراضي وكلها بها موافقات وأخذ إجازة أقيدها بعد التسوية القانونية لما أستفاد منها ليس فقط أنا الغي المشروع هذا أخذ أراضي وأخذ قروض وأخذ أمور أخرى وعند التزامات مع جهات قطاعية للدولة، هذا في غالية الأهمية النقطة الأخير أنا مع توحيد ما ذكروا بعض السادة النواب توحيد القوانين الاستثمار مع توحيد الإعفاءات مع توحيد الامتيازات ما ممكن تكون نصوص متناثرة في قوانين عديدة ونحن نريد أن نطور القطاع الصناعي.

- النائب أمير كامل محمد المعموري:-

الحقيقة في ما يخص القانون هو تطوير الصناعة أكيد والاستثمار والقطاع المشترك نحن مع هذا الشيء كنا قبل أيام مع الاتحاد الصناعيين عملية تطوير الصناعة وهناك الكثر من الملاحظات المهمة أبدوها الأخوة الاتحاد الصناعي في هذا الموضوع مشكورة اللجنة ما بادرة من جهود أكيد في هذا الموضوع ويحتاج الكثر من التعديل نحن نلاحظ النقاط الأن الموجود أيضاً تحتاج الكثر من التعديل فعلاً لغرض النهوض الصناعي وهذا نحن محتاجينا في البلد، من النقاط المهمة أخواني الأعزاء نلاحظ أن الإعفاءات عشرة سنوات يجب أن تحدد الإعفاءات عشرة سنوات هل هي لجميع المشاريع يجب أن تكون هناك عدالة في هذا الموضوع هناك مشاريع لا تحتاج إلى إعفاءات عشرة سنوات ممكن أن يكون المشروع سنتين أو ثلاثة أو خمسة يجب أن يكون هناك تمييز لهذا الموضوع، أضافة كانت اللجنة من ضمنها المادة(٣) ما هي المشاريع داخل التصميم الأساسي والان موكلة الدوائر المعنية والمشاريع خارج التصميم الأساسي لوكلة إلى الوزارة ومجلس المحافظة هناك مشاريع ما ممكن أقامتها داخل التصميم الأساسي، هنا أعطيناهم مساحة الآن في هذا الموضوع أصبحت موافقة يوجد مواضيع ومشاريع ما تقام في المدن أبدن نهائياً وأن كانت هناك فعلاً موافقات موجود لهذا الموضوع أضر في البيئة وضر بالسكان يجب تحديد هذه الفقرتين وفصلهن والأخذ بنظر الاعتبار في هذا الموضوع، في ما يخص الإعفاءات الضريبية أكيد نحن مع هذه التسهيلات والإعفاءات الضريبية لكن مع عملية سحب المشروع وأنا أعطيت إعفاءات ضريبية مشكلة سنتين كثير بالإمكان أن اصبح تاجر ولا أصبح مستثمر ومصنع في هذا البلد بالإمكان هذه المواد نستفاد من عندها سنتين أعطيته وبعد ذلك تسحب من عند فرصة الصناعة أو فرصة الإجازة من تسحبها من عند هو يستفاد من عندها في البيع ولم تضع له قيود جزائية هنا ويحتاج إلى شروط جزائية وإعادة النظر لهذه الفقرة ولعدم استغلالها من النفوس الضعيفة لهذا الموضوع ممكن أن تكون الفترة ستة أشهر أو تحديد المشاريع يوجد مشاريع تنصف في ستة أشهر ويوجد مشاريع يحتاج لها سنة ويوجد مشاريع يحتاج له مكائن ضخمة أو استيرادها يتطلب عدة اشهر حتى تصل إلى العراق هذا الموضوع يحتاج إلى تمييز حتى لا يستغل الجهات المتنفذة.

- النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي:-

السيد الرئيس أنا سألة السيدة رئيسة اللجنة والإخوان وابلغوني أن هناك تغيير في عنوان القانون وأكد مر أخرى على ضرورة أن يكون هناك ما ذكر زميلي بأن يكون هناك قانون استثمار موحد يلغي كل التقاطعات بالقوانين الاستثمارية وأن يكون هناك قانون واحد كالقانون تقاعد الموحد الذي شرعنا يجمع قانون الاستثمار بدون أي تقاطعات وأيضاً فقط أريد أن أثبت بالجنة أن تثبت فقرة بالقانون بعدم تغيير صنف ونوع المصنع أو المعمل وعدم جعلة إلى غير ما أنشئ عليه خوفاً من استغلاله في مشاريع أخرى تثبيت فقرة بسحب المشروع في حالة المخالفة من قبل المستثمر بتغيير منشئ المشروع.

- السيد شاخه وان عبدالله احمد عبد القادر طالباني (نائب رئيس المجلس):-

هذه النقطة الأخير مهمة جداً الآن مرات يتم موافقة مشروع معين وبعد فترة يقدم تغيير الجنس المشروع ويستغله في أمور أخرى، الآن اللجنة يوجد عندكم ملاحظات التي طرحها السيدات والسادة النواب أو توضيح.

- النائب محمد راضي الزيادي:-

الحقيقة كل ملاحظاتهم قيمة وكل ملاحظاتهم تحت دراسة لجنة التنمية الاستثمار والتنمية وأتمنى من الجميع أن يشاركونا بهذا الأمر الآن هذا الأمر مهم جداً أمر يرفع وأمر يعيب اقتصاد البلد إلى ما يجب أن نطمح له الجميع

الاستثمار مشاكل كثير واحد من الأمور التي يطرحوها السادة النواب هو التوحيد كل القوانين بقانون موحد حتى يكون ثابت وواضح للجميع السيد الرئيس نطلب من السادة النواب نتمنى أو نطلب منهم يكون كل ملاحظاتهم مكتوبة إضافة إلى ورد الآن وتم كتابته أن شاء الله وسوف نجيب على جميع الإسالة وسوف نضع كل الملاحظات عين الاعتبار.

- النائب عادل حاشوش جابر الركابي:-

أرجوا أن اللجنة تلتفت لها يعني اشتكوا كثير من الموطنين مثلاً يريد أن يأخذ قرض من المصرف الصناعي أبسط مشروع صناعي اليوم يكلف مليار مليارين ثلاثة مليارات خمسة مليارات لا أعرف كم النسبة يقولون يطالبون ضمانات عقارات يعني هذا جلس في قرية من قرى البصرة والسماوة والعمارة وأربيل وديالى وكركوك أي محافظة كانت من أين يأتي حتى يجيب عقارات حتى يغطي هذا القرض ومن أين يأتي حتى يجيب عقارات وبالتالي هذا القانون لا يوجد له أي أهمية إذا بقة الضوابط الحالية بضوابط صدرتها وزارة المالية قيده كل شيء اي واحد يقدم طلب الآن يجب أن تأتي بضمان عقاري هو البيوت المحافظات ماذا جيب قياساً لبغداد مثلاً.

*** الفقرة خامساً: تقرير لجنة تقصي الحقائق حول (المعلومات الواردة في كتاب وزارة البيئة/ مركز الوقاية من الإشعاع بوجود إشعاع كيميائي (مسرطن) في سماد الداب الذي تنتجه شركة الأسمدة الجنوبية).**

يؤجل التقرير لحين توحيده بين اللجان وعرضه الجلسة القادمة.

*** الفقرة سادساً: تقرير لجنة الصحة والبيئة المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيير المناخي (COP٢٧) حول التغيرات المناخية.**

- النائبة أسماء أسامة عبد الرحمن العاني:-

تقرأ تقرير لجنة الصحة والبيئة المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيير المناخي (COP٢٧) حول التغيرات المناخية.

- النائب باسم خضير كاظم الغرابي:-

يكمل قراءة تقرير لجنة الصحة والبيئة المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيير المناخي (COP٢٧) حول التغيرات المناخية.

- النائب موحان هاشم ثعلب الساعدي:-

يكمل قراءة تقرير لجنة الصحة والبيئة المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيير المناخي (COP٢٧) حول التغيرات المناخية.

- النائب ماجد خلف حمو شنكالي:-

يكمل قراءة تقرير لجنة الصحة والبيئة المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيير المناخي (COP٢٧) حول التغيرات المناخية.

- النائبة أسماء أسامة عبد الرحمن العاني:-

بالنشبة للتوصيات تحتاج للتصويت داخل مجلس النواب، لذلك عدم إكتمال النصاب نطلب إدراجها على الجلسة القادمة لغرض التصويت.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

قبل التصويت نفس الملاحظة تقريركم وصل بطريقة غير قانونية، المفروض أن يتم رفعه بطريقة قانونية معنون إلى رئاسة مجلس النواب، عليه الدائرة النيابية عدم الأخذ بأي تقرير مال يتم وفق السياقات القانونية، السيدات والسادة النواب إكتمل الجدول.

- النائب أمير كامل محمد المعموري:-

لدينا مجموعة من التواقيع تم جمعها من قبل السادة النواب الأولى كانت في عطلة الفصل التشريعي (٨٠) نائب، والآن أثناء الجلسة تم جمع أكثر من (٥٠) نائب من قبل السادة النواب بخصوص آثار سعر صرف الدولار وإثاره السلبية

على المجتمع، وقد إرتفع خلال عطلة الفصل التشريعي إلى (١٦٢٠٠٠) دينار لكل (١٠٠) دولار، للأسف تمنينا مناقشة هذه الفقرة داخل مجلس النواب، وكان الموضوع موجود ضمن الفقرات.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

هذا الموضوع وصل وأنا كعضو رئاسة وافقت عليه وأرسلته إلى السيد رئيس المجلس والسيد النائب الأول لإكمال الطرق القانونية وسوف يتم عرضه على الجدول القادم، ترفع الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة ٤:٢٤عصراً

****

****

****